

20 مايو/أيار 2005

إعدام وشيك

تحرك عاجل رقم 05/133

اليمن

فاطمة حسين البادي، 42 عاماً

يمكن أن تُعدم فاطمة حسين البادي في أي وقت، إذا قرر الرئيس اليمني سيادة الفريق علي عبد الله صالح التصديق على عقوبة الإعدام الصادرة ضدها. وشقيقها عبد الله الذي اتهم بالاشتراك معها في قتل زوجها قد أُعدم في 2 مايو/أيار.

وُقُبض على فاطمة وشقيقها في 13 يوليو/تموز 2000 بتهمة قتل زوجها حمود علي الجلال وحُكِم عليهما بالإعدام في 17 فبراير/شباط 2001 من جانب المحكمة الابتدائية. وطعن كلاهما في الحكم أمام محكمة الاستئناف التي أيدت العقوبة الصادرة ضدّهما في 12 أغسطس/آب 2002.

ثم استأنفا الحكم أمام المحكمة العليا. وقد نظرت في القضية الشعبة الشخصية التابعة للمحكمة العليا التي أيدت القرار الصادر ضد عبد الله، لكنها قررت في 10 سبتمبر/أيلول 2003 تخفيض عقوبة الإعدام الصادرة ضد فاطمة إلى السجن لمدة أربع سنوات.

ثم أُحيلت القضية إلى رئيس الجمهورية الذي صدّق على العقوبة الصادرة على شقيقها عبد الله، لكنه قرر إعادة قضيتها إلى المحكمة العليا في أعقاب الشكاوى التي قدمتها عائلة المحني عليه من أنه لم يتم التعامل مع القضية بشكل صحيح. ووفقاً لمحاميها، أعادت الجمعية العامة للمحكمة العليا النظر في القضية وقررت إعادة فرض عقوبة الإعدام على فاطمة.

### معلومات حول خلفية الموضوع

لدى منظمة العفو الدولية بواعت قلق قائمة منذ زمن طويل إزاء استخدام عقوبة الإعدام في اليمن، وبخاصة لأن عقوبات الإعدام غالباً ما تصدر عقب إجراءات لا تستوفي المعايير الدولية للمحاكمات العادلة.

وبينما تقر منظمة العفو الدولية بحق الحكومات ومسؤوليتها في تقديم المتهمين بارتكاب جرائم جنائية معترف بها إلى العدالة، إلا أنها تعارض عقوبة الإعدام معارضة مطلقة في جميع الحالات باعتبارها تمثل ذروة الانتهاك للحق في الحياة.

التحرك الموصى به : يرجى إرسال مناشدات بحيث تصل في أسرع وقت ممكن باللغة الإنجليزية أو بلغتكم الأم :

- لحت الرئيس اليمني على تخفيض عقوبة الإعدام الصادرة ضد فاطمة حسين البادي، والذي يمكن أن يؤدي إلى إطلاق سراحها لأنها أمضت أصلاً عقوبة أطول من تلك التي أصدرتها المحكمة العليا؛
- للإقرار بحق الحكومة في تقديم المسؤولين عن ارتكاب جرائم جنائية إلى العدالة، لكن مع التعبير عن المعارضة غير المشروطة لعقوبة الإعدام؛

- تذكير السلطات بأنها ملزمة بالمعايير الدولية للمحاكمات العادلة في قضايا عقوبة الإعدام، بما في ذلك الحق في طلب العفو أو تخفيض العقوبة؛

وترسل المناشدات إلى :

رئيس الجمهورية

سيادة الفريق علي عبد الله صالح

رئيس الجمهورية اليمنية

صنعاء

الجمهورية اليمنية

فاكس : +967 127 4147

التحية : سيادة الرئيس

وزير الداخلية

معالي الدكتور راشد محمد الأليمي (?)

وزير الداخلية

صنعاء

الجمهورية اليمنية

فاكس : + 967 1 332 511

التحية : معالي الوزير

وزارة حقوق الإنسان

معالي أمة الأيم السوسوه

وزارة حقوق الإنسان

صنعاء، الجمهورية اليمنية

فاكس : +967 1 444 838

التحية : معالي الوزيرة

وترسل نسخ إلى : الممثلين الدبلوماسيين لليمن المعتمدين في بلدكم.

ويرجى إرسال المناشدات فوراً. ونرجو مراجعة الأمانة الدولية أو مكتب فرعكم، إذا كنتم سترسلون المناشدات بعد 1 يوليو/تموز 2005.